قوله فلا حاجة الى ذكر الخفاء بل لا وجه له لان الخفاء من حيث انه خفاء لا يدخل تحت القصد والارادة اولا وبالذات

قوله يخرج ملكة الاقتدار على التعبير اى يخرج الملكة المذكورة عن كونها مشمولة لعلم البيان وجزءا من مسماه والا فالملكة بالنسبة الى معنى واحد لا يصدق عليه الحد بطريق الاستقلال اصلا لان المراد بالمعنى جميع المعانى الداخلة تحت القصد والارادة ومن جملتها المعانى التركيبية قوله اولى من تعريفه بمعرفة ايراد المعنى الواحد لان البيان ليس نفس معرفة ايراد المعنى المذكور بل به يعرف ايراده ووجه صحة ذلك التعريف انه يحمل على التجوز بذكر المسبب وهو المعرفة وارادة السبب وهو الاصول والقواعد او الملكة المسببة من تلك الاصول وتعريف المصنف خال عن هذا التجوز فلذا حكم عليه بالاولوية قوله ودلالة الاثر على المؤثر اقتصاره فى تمثيل الدلالة الغير اللفظية على نوعين من امثلته اشارة الى انحصارها فى الوضعية والعقلية كما دل عليه كلام الفاضل المحقق فى حاشية شرح المطالع والمختار على ما صرح به الاستاد المحقق فى شرح المطالع وغيره من المحققين وجود الدلالة الطبيعية فى غير اللفظية ايضا فان اخذ المستمع للنغمات الطيبة فى الرقص على وزنها يدل على تاثير تلك النغمات فى نفس ذلك المرتقص وعلى ان طبعه يقتضى ان يتحرك تلك الحركات اذا تاثر من طيب الاحوال وملايمة الاصوات وقس على ذلك عروض بعض الاوضاع بوجه المتالم وحاجبيه عند شدة الالم قوله اما ان يكون للوضع مدخل فيها والا فقد يجتمع الدلالة الوضعية والعقلية فى لفظ واحد بالنسبة الى مدلول واحد لكن باعتبارين مثل قول القايل من وراء الجدار انا حى قوله بحسب مقتضى الطبع اى طبع اللافظ او طبع اللفظ او طبع السامع كما حققه الفاضل المحقق فى حاشية شرح المطالع قوله كدلالة اح على الوجع قيل هو بفتح الهمزة وضمها وسكون الحاء المعجمة المشددة يدل على التحسر واما الذى يدل على الوجع فهو بالضم لا غير قوله وعرفوا الدلالة الوضعية اللفظية بانها فهم المعنى من اللفظ عند اطلاقه بالنسبة الى من هو عالم بالوضع قال الفاضل المحشى فى حاشية شرح المطالع مستظهرا بما نقله شارح من عبارة الشفاء طريق العلم باللفظ هو السمع ومحل ارتسامه الخيال وطريق العلم بالمعنى اللفظ ومحل ارتسامه هو النفس وفيه بحث من وجوه اما اولا فلان حصر طريق العلم باللفظ فى السمع مخالف لما ذكره سابقا من ان نقوش الكتابة دالة على الالفاظ واما ثانيا فلان اللفظ المسموع وان كان جزئيا ومحل ارتسامه الخيال لكن اللفظ الذى يدل عليه نقش الكتابة كلى لعدم اختصاصه بشخص مخصوص فمحل ارتسامه النفس فالاطلاق القول بان محل ارتسام اللفظ هو الخيال مبنى على انحصار طريق العلم فى السمع وقد عرفت ما فيه واما ثالثا فلان المعنى كثيرا ما يكون من الجزئيات المحسوسة ويكون محله الخيال والحق ان الشيخ بنى كلامه على الاكثر قوله لعدم توقفها على العلم بالوضع

لا يخفى



لا يخفى على المنصف ان المتبادر من قوله بالنسبة الى من هو عالم بالوضع الحصر وان القيود التى تذكر فى التعاريف يجب ان يحمل على المتبادر منها ما امكن فلهذا احترز بالقيد المذكور عن الطبيعية والعقلية فلا وجه لما قيل من ان التوقف وان كان منتفيا عنهما الا انهما لا ينافيان العلم بالوضع بل كل منهما متحققة سواء وجد العلم بالوضع او لم يوجد فكيف يصح الاحتراز عنهما بهذا القيد قوله واعترض بان الدلالة الخ قرر الفاضل المحشى الاعتراض على الوجه المشهور ونقل جواب الرازى فى شرح المطالع بتوضيح وتحقيق محصله انه تعريف بلازم الدلالة بالقياس الى المعنى لكن فيه بحث لانه لازم غير محمول والمشهور عندهم عدم جواز التعريف به فلا بد من تاويل آخر اللهم الا ان يلتجا اخرا الى انه تفسير باللازم غير المحمول فلا حاجة الى اخراج الفهم عما هو المتبادر من كونه مصدرا من المبنى للفاعل فان فهم السامع ايضا لازم لتلك الاضافة العارضة لاجل الوضع اعنى الدلالة اللهم الا ان يقال اعتبر ما هو قريب من الدلالة بحسب اللزوم ولهذا عدل عما هو الظاهر ثم ان المذكور فى شرح المطالع ان الوصف الناشى من الدلالة اذا قيس الى المعنى كون المعنى منفهما عند اطلاق اللفظ والمفهوم من كلام الفاضل المحشى اولا انه كون المعنى بحيث يفهم من اللفظ والفرق ظاهر فتامل قوله وجوابه انا لا نسلم انه ليس صفة اللفظ الخ قد رد الفاضل المحقق هذا الجواب بتفصيل خلاصته ان فهم السامع من اللفظ ليس صفة له لكن صرح فى مباحث التقابل من حواشى شرح التجريد بان عدم اللازم عن المحل صفة للمحل قائمة به فبين كلاميه فى كتابيه تناف صريح الا ان يقال ما ذكره فى حواشى شرح التجريد نقل لكلام القوم لا انه مختاره قوله لان دلالته عليهما انما هى من جهة ان العقل يحكم الخ اى من جهة هى منشاء لكون العقل حاكما كما فصح التعليل وسقط ما قيل ان التعليل غير واضح اذ لو لا ملاحظة العقل قطعا لا الجزء ولا الكل ولا اللازم ولا الملزوم فضلا عن الحكم بالاستلزام لكان امر الدلالة بحاله ولو قال فى التعليل لان دلالته عليهما من جهة الاقتضاء والاستلزام العقليين لكان اوضح قوله واورد به الكل واعتبر دلالته الخ انما اعتبر الارادة مع انه مستدرك فى بيان الانتقاض اذ يكفى ان يقال اذا كان اللفظ مشتركا بين الجزء والكل ودل على الجزء بالتضمن يصدق عليها الخ ليتضح الكلية والجزئية وما يتفرع عليها زيادة ايضاح ولمثله الحجم يغلظ الاعتبار فى قوله واعتبر دلالته الخ فليفهم قوله ويروج بنقض تعريف الدلالات بعضها ببعض اى بنقض تعريف بعض الدلالات ببعض الدلالات لا بجده وبعضها كما يتبادر من ظاهر العبارة وانما لم يتعرض لانتقاض حد كل واحد من التضمن والالتزام بالآخر لعدم الاطلاع على مثال مع انه يمكن تصويره فيما اذا كان اللفظ موضوعا لكل واحد من اللازم والملزوم ولمجموعهما معا كما فصله فى شرح الرسالة قوله فالجواب انه

Copyright © King Saud University